



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (27) لسنة 2011م
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 4 رجب 1432 هـ الموافق 2011/6/6م
بشأن الشكوى المقدمة من شركة صحاري ضد البرنامج الوطني للري بخصوص المناقصة رقم
(09/G/NCB/IBR/WSSP/10) والمتعلقة بتوريد وتركيب أجهزة هيدرو مناخية وأجهزة تدفق السيول.

اطلعت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات في الشكوى المقدمة من شركة صحاري
ضد البرنامج الوطني للري بخصوص المناقصة رقم (09/G/NCB/IBR/WSSP/10)
والمتعلقة بتوريد وتركيب أجهزة هيدرو مناخية وأجهزة تدفق السيول للبرنامج الوطني للري.
وبمراجعة الهيئة العليا للشكوى فقد تبين لها عدم تقيد الشاكية بتقديم الشكوى إلى الهيئة
العليا خلال الفترة القانونية وفقاً لنص المادة (77) الفقرة (د) من قانون المناقصات والمزايدات
رقم (23) لعام 2007م والتي تنص على أن للهيئة العليا عدم النظر في الشكوى إذا لم تقدم
خلال عشرة أيام من تاريخ وصول قرار الجهة صاحبة المناقصة بالإرساء وعليه فقد قررت
الهيئة العليا: عدم النظر في الشكوى.

صدر بتاريخ 4 رجب 1432 هـ الموافق 2011/6/6م

عبد الملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات